

بسم الله الرحمن الرحيم
باسم الشعب
المجلس الوطني لكوردستان - العراق
رقم القرار : ٢٠
تاریخ القرار : ١٩٩٧/٩/٢٥

«قرار»

استناداً إلى أحكام الفقرة (١) من المادة (٥٦) من القانون رقم (١) لسنة ١٩٩٢ والمادتين (٤٣، ٤٢) من النظام الداخلي للمجلس الوطني لكوردستان - العراق المعدل، قرر المجلس الوطني بجلسته الاعتيادية المنعقدة في ١٩٩٧/٩/٢٥ مايلي :

- تشكيل لجنة مؤقتة من السادة أعضاء البرلمان المدرجة أسماؤهم إدناه لمتابعة وترجمة موقف المجلس الوطني لكوردستان العراق تجاه انتهاكات واعتداءات (P.K.K) على شعب واقليم كوردستان وتجربته الديمقراطية الرائدة على ضوء مناقشات الجلسة اعلاه :

- ١- احمد سالار عبد الواحد
- ٢- د. ناصح غفور رمضان
- ٣- عبدالحالمق محمد رشيد زنگنه
- ٤- شيخ محسن خالد مفتى
- ٥- دكتور قاسم محمد قاسم (د. رزگار)
- ٦- محمد حسن بالطة
- ٧- محمد سعيد احمد يعقوبي
- ٨- شيرازون ناصح حيدري
- ٩- فوزية عزالدين رشيد
- ١٠- سيروان كاكه بي «سه رتيب محمد حسين»
- ١١- اكرم عاشور عوديش
- اصدار بيان باسم المجلس الوطني لإقليم كوردستان - العراق وتقديمه إلى هيئة الرئاسة.
- ينفذ هذا القانون من تاريخ اصداره وينشر في الجريدة الرسمية.

جوهر نامق سالم
رئيس المجلس الوطني لكوردستان - العراق

بسم الله الرحمن الرحيم
باسم الشعب
المجلس الوطني لكوردستان - العراق
رقم القرار : ١٩
تاریخ القرار : ١٩٩٧/٩/٢٣

«قرار»

استناداً إلى أحكام الفقرة (١) من المادة (٥٦) من القانون رقم (١) لسنة ١٩٩٢ ، وبناءً على معارضه مجلس وزراء إقليم كوردستان ، قرر المجلس الوطني بجلسته الاعتيادية المنعقدة في ١٩٩٧/٩/٢٣ اصدار القانون الآتي :

قانون رقم (٥) لسنة ١٩٩٧

قانون : التعديل الاول لقانون يانصيب إعمار إقليم كوردستان رقم (٧) لسنة ١٩٩٣

المادة الاولى :

تعديل المادة الاولى من قانون يانصيب إعمار إقليم كوردستان رقم (٧) لسنة ١٩٩٣ وتكون بالشكل الآتي :

تشكيل لجنة باسم (يانصيب إعمار إقليم كوردستان - العراق) برئاسة وزير الاعمار والتنمية وعضوية مثلي كافة الوزارات في الأقليم ومجلس التعليم العالي ومدير دائرة (الإحصاء) .

المادة الثانية :

لا يعمل بأي نص يتعارض مع أحكام هذا القانون.

المادة الثالثة :

على الوزراء المختصين تنفيذ أحكام هذا القانون.

المادة الرابعة :

ينفذ هذا القانون اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

جوهر نامق سالم
رئيس المجلس الوطني لكوردستان - العراق